

Distr.: General
23 August 2010
Arabic
Original :English



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة التاسعة
جنيف، ١-١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) من مرفق قرار مجلس
حقوق الإنسان ١/٥*

ليبيريا

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة في الأمم المتحدة.

أولاً - المنهجية وعملية التشاور

- ١- اضطلع كل من اللجنة التوجيهية المعنية بخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان في ليبيريا ووزارة العدل بالمسؤولية عن تنسيق جهد مشترك بين الوزارات من أجل إعداد التقرير الوطني للاستعراض الدوري الشامل. ولكي تقود اللجنة التوجيهية عملية إعداد التقرير، فإنها أنشأت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ لجنة فرعية معنية بتقديم التقارير عن حقوق الإنسان. وتتألف هذه اللجنة الفرعية من وزارات، وممثل للجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان في ليبيريا، وممثلين لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية.
- ٢- ولتيسير عملية جمع المعلومات والآراء، وعملاً بالمبادئ التوجيهية لعملية الاستعراض الدوري الشامل، سلمت اللجنة الفرعية أكثر من ٢٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني وجميع المؤسسات الحكومية ذات الصلة استبيانات توضح المعلومات المطلوبة. وجرى تحليل الردود على الاستبيانات وإدراج المعلومات ذات الصلة في مشروع تقرير وطني.
- ٣- وعلاوة على ذلك، نظمت اللجنة الفرعية أربع حلقات عمل تشاورية لأصحاب المصلحة. وعُقدت أولى هذه الحلقات في مونروفيا في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٠. وخلال هذه الحلقة، دُعي عدد من جماعات المجتمع المدني البارزة ومنظمات حقوق الإنسان الوطنية والدولية وممثلو وسائل الإعلام إلى مناقشة استبيان تفاعلي بشأن حقوق الإنسان وزعته اللجنة الفرعية. وعُقدت سائر حلقات العمل في مقاطعات غراند غيده وبونغ ومونتسيرداو في ٢٦ حزيران/يونيه و٣ تموز/يوليه و١٧ تموز/يوليه ٢٠١٠ على التوالي. ونوقشت خلال هذه الحلقات المعلومات الأساسية المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل وأهدافه، ووُزع مشروع التقرير الوطني من أجل تلقي التعليقات والملاحظات عليه.
- ٤- وشارك في هذه الحلقات ممثلون من جميع مقاطعات ليبيريا الخمس عشرة، حيث اختير هؤلاء الممثلون من الوكالات الحكومية، والمنظمات الدينية، والقيادات الشعبية، والهيئات الشبابية، والجماعات النسائية المعنية بحقوق الإنسان، والرابطات المهنية، والمدافعين عن حقوق الإنسان، وما إلى ذلك^(١).
- ٥- وفي أعقاب حلقة عمل معنية بالتصديق عُقدت في مونروفيا في ٦ آب/أغسطس ٢٠١٠، وُضع التقرير الوطني في صيغته النهائية خلال معتكف نظّمته اللجنة الفرعية في ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٠.
- ٦- وقد أشركت اللجنة الفرعية ووسائل الإعلام في جميع مراحل عملية صياغة التقرير الوطني، بغية الوصول إلى جمهور أوسع نطاقاً، كما أجرت تبادلاً حراً للآراء والمقترحات والمعلومات بشأن شواغل حقوق الإنسان في البلد والإجراءات التي اتخذتها الحكومة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان المكفولة للمواطنين وبشأن التحديات التي يواجهها جميع أصحاب

المصلحة في سبيل تحسين أوضاع حقوق الإنسان في البلد. وترد في هذا التقرير معظم الآراء التي أعرب عنها المشاركون والقرارات التي أُتخذت خلال حلقات العمل التشاورية.

ثانياً - معلومات أساسية عن البلد: وصف موجز للخلفية التاريخية لليبيريا وتأثيرها على حقوق الإنسان

٧- في عام ١٩٨٠، اغتيل الرئيس وليم ريتشارد تولبرت الابن على يد أفراد من القوات المسلحة الليبيرية، وشكلت حكومة عسكرية جديدة من مجلس التحرير الشعبي وتولى الرقيب أول صمويل كانيون دو رئاسة الدولة. ونظراً لأن حكومة صمويل دو هي أول حكومة من السكان الأصليين في تاريخ البلد، فقد حظيت بدعم شعبي كبير. غير أن إعدام ١٣ وزيراً سابقاً علناً بعد إجراءات موجزة كان صدمة شديدة للعالم، وهياً الساحة لعقود من انتهاكات حقوق الإنسان وانهايار سيادة القانون. وفي السنوات التالية، أضر التعصب السياسي وانتهاكات حقوق الإنسان بالصورة العامة للحكومة.

٨- وفي عام ١٩٨٩، داهمت عدة مئات من المتمردين، معظمهم من الجماعات العرقية التي اضطهدت في فترة حكم نظام الرئيس دو، مقاطعة نيمبا من كوت ديفوار. وبعد ذلك بقليل، وصلت قوات الرئيس دو إلى هذه المقاطعة وقتلت دون تمييز مئات من المدنيين غير المسلحين، واغتصبت النساء، وأحرقت القرى. وأدت هذه العملية الدموية لمكافحة التمرد إلى فرار أكثر من ١٦٠.٠٠٠ مدني إلى غينيا وكوت ديفوار، وإلى تعاطف السكان المحليين مع جماعات المتمردين المسماة الجبهة الوطنية القومية الليبيرية التي تولى قيادتها تشارلز تيلور.

٩- وفي عام ١٩٩٠، تطوّرت الجبهة الوطنية القومية الليبيرية وتحولت إلى جيش غير نظامي كبير يسيطر على نحو ٩٠ في المائة من البلد. وفي مستهل تموز/يوليه ١٩٩٠، انشق برنس جونسون عن تشارلز تيلور وشكّل الجبهة الوطنية القومية الليبيرية المستقلة. وبينما واصلت قوات تيلور السيطرة على معظم البلد، تمكنت عصابات برنس جونسون من السيطرة على معظم العاصمة مونروفيا، مما قوّض وضع الجبهة الوطنية القومية الليبيرية كمنافس وحيد على السلطة. ونظراً لرفض الرئيس دو الاستسلام أو التنحي عن الرئاسة، فقد ظل هو وقواته قابعين في قصر الرئاسة وفي المناطق المحيطة به. وفي غضون ذلك، حل الخراب بليبيريا.

١٠- ومع تفاقم حالة الجمود، ازدادت شراسة الفصائل المتحاربة ونفست عن إحباطها بالاعتداء على السكان غير المسلحين المحاصرين في المناطق الواقعة تحت سيطرتهم. وأصبحت المذابح والاعتصاب والتعذيب والقتل سراً والاختطاف وتجنيد الأطفال والعمل القسري والتطهير العرقي والتنميط العرقي وتدمير الممتلكات والنهب هي نمط الحياة اليومية. وجرى استهداف الفتيات الصغيرات والسيدات واغتصابهن واختطافهن واستغلالهن كزوجات أدغال

ورقيق جنسي. وتدفع اللاجئين إلى البلدان المجاورة، وأرغم سكان العديد من القرى والمدن على الرحيل منها.

١١- وفي آب/أغسطس ١٩٩٠، وفي محاولة لفك الاشتباك بين الفصائل المتحاربة ولحماية السكان المدنيين، وصلت إلى ليبيريا قوة لحفظ السلام تابعة للجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا، وهي فريق الرصد التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وفي ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، قضت قوات جونسون على دو وعلى العديد من أنصاره في ميناء فريبورت في مونروفيا. ورغم مطالبة كل من جونسون وتيلور بالرئاسة، عُيّن الدكتور آموس سي سوير رئيساً لحكومة الوحدة الوطنية المؤقتة.

١٢- وبداية من أوائل تسعينات القرن الماضي، أُبرم عدد من اتفاقات السلام، التي انتهكت. ومع ظهور المزيد والمزيد من الفصائل، تفاقمت أزمة حقوق الإنسان والأزمة الإنسانية في ليبيريا. وبعد سلسلة الصراعات الدامية التي خلّفت خسائر بشرية هائلة ودماراً اقتصادياً وكارثة إنسانية، شهد شهر آب/أغسطس ١٩٩٦ مفاوضات من أجل عقد اتفاق سلام آخر ينص على وقف إطلاق النار ونزع السلاح وتسريح القوات المتحاربة، ثم إجراء انتخابات. وجرت الانتخابات في تموز/يوليه ١٩٩٧، وأصبح تشارلز تيلور هو الرئيس الحادي والعشرين لليبيريا.

١٣- وظل التوتر مخيماً على الوضع السياسي بعد الانتخابات. وفي أواخر عام ١٩٩٨، كان جميع قادة الفصائل السابقين ما عدا تيلور يعيشون في المنفى، وازدادت سيطرة الرئاسة على زمام الأمور. وتواصلت سلسلة القتل خارج نظام القضاء وأعمال القمع ضد الصحافة ونشطاء المجتمع المدني في البلد.

١٤- وفي عام ١٩٩٩، شنت الجماعات المنشقة عمليات توغل مسلحة معلنةً بداية جولة جديدة من القتال المنخفض المستوى. كما تصدع السلام نتيجة اندلاع القتال المدمر في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. وأخيراً في آب/أغسطس ٢٠٠٣، ومع سيطرة جماعتين منشقتين - هما جبهة الليبيريين المتحدين من أجل المصالحة والديمقراطية، وحركة الديمقراطية في ليبيريا^(٢) - على أجزاء كثيرة من البلد، ونتيجة لضغط من المجتمع الدولي غادر تشارلز تيلور البلد إلى المنفى في نيجيريا. وشكّلت حكومة انتقالية بمساعدة من قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة ترأسها تشارلز غيود براينت.

١٥- وفي أواخر عام ٢٠٠٥، أدلى مواطنو ليبيريا بأصواتهم مرة أخرى في الانتخابات. وفازت فيها إلين جونسون - سيرليف بالرئاسة، وأصبحت أول سيدة تُنتخب رئيسة في جميع دول أفريقيا.

١٦- وتواجه الحكومة الحالية مهاماً ثقيلة، تتمثل في: إعادة توطين عدد كبير من المشردين داخلياً واللاجئين؛ وإعادة بناء الحكومة والاقتصاد والبنية الأساسية بالكامل في البلد؛ وتعزيز

سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان. وينبغي النظر في الإنجازات والعوائق التي يُسلط عليها الضوء في هذا التقرير الوطني، على خلفية تاريخ البلد الطويل في انتهاكات حقوق الإنسان والتراعات الوحشية.

ثالثاً – الخلفية الديمغرافية والاجتماعية للبلد^(٣)

١٧- تقع ليبيريا في غرب أفريقيا. وتحدها غينيا من الشمال، والمحيط الأطلسي من الجنوب، وكوت ديفوار من الشرق، وسيراليون من الغرب. وتبلغ مساحتها ١١١ ٣٧٠ كيلومتراً، وتكسوها غابات استوائية مطيرة، وتغلب عليها الأشجار البقلية والأشجار الخشبية الصغيرة الحجم.

١٨- ويبلغ عدد السكان نحو ٤٧٦ ٦٠٨ ٣ مليون نسمة، ومعدل النمو السنوي ٢,١ في المائة. ويتوزع السكان في البلد في ١٥ مقاطعة، ويتركز ٥٥ في المائة منهم في ٣ مقاطعات، هي مونتسيرادو، ونيمبا، وبونغ. وتشكل النساء ٤٩,٩ في المائة من السكان.

١٩- وتبلغ نسبة السكان دون سن العشرين في البلد ٦٢,٦ في المائة، ونسبة الأطفال دون سن العاشرة ٤١,٩ في المائة. ورغم انخفاض معدل وفيات الرضع والأطفال دون سن الخامسة منذ الفترة ٢٠٠٠/١٩٩٩، لا تزال نسبة الوفيات النفاسية مرتفعة.

٢٠- وتعيش في ليبيريا ١٦ مجموعة إثنية رئيسية، هي: باسا، وبيليلي، ودان (غيو)، وداي، وغياندي، وغولا، وغريبو، وكيسي، وكبيللي، وكران، وكراو (كرو)، ولورما، وماندينغو، ومان (مانو)، وميندي، وفاي. ورغم أن الإنكليزية هي اللغة الرسمية لليبيريا، يتحدث معظم السكان واحدة من اللهجات الإثنية الست عشرة.

رابعاً – الأطر المعيارية والمؤسسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

ألف – الإطار الدستوري

٢١- ينص الفصل الثالث من دستور جمهورية ليبيريا، وغيره، على تعزيز وحماية الحقوق الأساسية التالية: الحق في الحياة؛ والحق في الحرية الشخصية؛ والحق في الأمن الشخصي؛ والمساواة أمام القانون؛ والحق في عدم الخضوع للعبودية والعمل القسري؛ والحق في حرية التنقل؛ والحق في حرية الفكر والضمير والدين؛ والحق في حرية التعبير والصحافة؛ والحق في الخصوصية والحياة الأسرية؛ والحق في التجمع السلمي وإقامة الجمعيات؛ والحق في تكافؤ فرص العمل؛ والحق في التقاضي وفقاً للأصول القانونية، بما في ذلك الحق في المحاكمة أمام هيئة محلفين وفي دفع كفالة معقولة؛ والحق في الوصول إلى العدالة، بما في ذلك خدمات

المساعدة القانونية المكفولة للمواطنين الأصليين؛ والحق في عدم التعرض للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية؛ والحق في الملكية الخاصة داخل ليبيريا^(٤)، والحق في عدم التمييز.

٢٢- وتنفذ ليبيريا منذ عام ٢٠٠٥، في إطار الدستور، عدداً من التشريعات المحلية، مثل: قانون لتعديل قانون العقوبات الجديد لينص على الاغتصاب الجماعي؛ وقانون لإنشاء المحكمة الجنائية (هـ) (محكمة خاصة معنية بالاغتصاب)؛ وقانون لتعديل أحكام معينة في قانون القضاء لينص على الاستقلال المالي للجهاز القضائي؛ وقانون لتعديل بعض أحكام قانون القضاء وقانون الإجراءات المدنية والإجراءات الجنائية، لينص على تعديل القانون المتعلق بهيئات المحلفين؛ وقانون لحظر الاتجار في الأشخاص؛ وقانون للتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وقانون لإنشاء لجنة وطنية معنية بالإعاقة؛ وقانون لإنشاء اللجنة الليبيرية لمكافحة الفساد؛ وقانون لإنشاء لجنة الأراضي؛ وقانون لتعديل اتفاقية الاتحاد الأفريقي المتعلقة بمنع ومكافحة الفساد؛ وقانون لإنشاء الصناعات الاستخراجية الليبيرية ومبادرة الشفافية، وما إلى ذلك.

باء - السلطات الحكومية وحقوق الإنسان

١- السلطة التشريعية

٢٣- تتألف الهيئة التشريعية لليبيريا من مجلس الشيوخ ومجلس النواب. وللهيئة التشريعية سلطة التصويت على جميع القوانين واعتماد المعاهدات والاتفاقيات وغير ذلك من الصكوك الدولية التي تتفاوض بشأنها جمهورية ليبيريا أو توقع عليها.

٢٤- وفي عام ٢٠٠٦، أنشأت ليبيريا لجنة حقوق الإنسان والحقوق المدنية التابعة لمجلس النواب. وتضطلع هذه اللجنة بالمسؤولية عن ضمان التمحيص الواجب لاعتبارات حقوق الإنسان في أي مشروع قانون يعرض على الهيئة التشريعية، وضمان توافق مشاريع القوانين المقترحة مع الالتزامات الوطنية والدولية لليبيريا إزاء حقوق الإنسان. وعقدت اللجنة حتى الآن حلقات عمل لأعضاء الهيئة التشريعية بشأن مراعاة حقوق الإنسان والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بها عند وضع مشاريع القوانين واتفاقيات الامتيازات، وعند التصديق على أبواب من الدستور، وما إلى ذلك.

٢٥- وعقدت اللجنة بنجاح، منذ إنشائها، جلسة عامة بشأن قانون الأطفال المقترح. وهذا القانون معروض حالياً على مجلس الشيوخ للموافقة عليه.

٢- السلطة القضائية

٢٦- تناط السلطة القضائية لجمهورية ليبيريا بالمحكمة العليا وأي محاكم أخرى تابعة يجوز للهيئة التشريعية أن تنشئها. ووفقاً للمعايير التي تحددها الهيئة التشريعية، تطبق المحاكم كلاً من

القوانين المدونة والعرفية. ويتوجب على السلطة القضائية تقديم العدالة وإعمال الحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور.

جيم - اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان

٢٧- عملاً باتفاق أكراماً للسلام الشامل لعام ٢٠٠٣، أنشئت اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان بموجب القانون الصادر في عام ٢٠٠٥. وبعد إنشاء اللجنة مباشرة، بدأت عملية فرز الأفراد المرشحين للعمل كمفوضين لحقوق الإنسان. وبعد عملية فرز على مستوى عموم البلد، رفض مجلس الشيوخ الأشخاص المرشحين مبدئياً للعمل كمفوضين. وفي آذار/مارس ٢٠١٠، أنشئت لجنة خبراء مستقلة لإجراء جولة جديدة من الفرز. وقد رشحت رئيسة الدولة ٧ مفوضين من قائمة مختصرة من ١٤ مرشحاً قدمتها لجنة الخبراء لاعتمادها بعد ذلك من مجلس الشيوخ.

٢٨- ورشما تُعتمد أسماء المفوضين، تواصل أمانة اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان الاضطلاع بالدور المهم الذي يُتوقع أن تقوم به اللجنة في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها في ليبيريا. وتقوم أمانة اللجنة ببحث ورصد شكاوى حقوق الإنسان، وتقديم توصيات إلى الحكومة، وتتصل بالمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية وبالمؤسسات الحكومية من أجل التصدي لشواغل حقوق الإنسان في البلد، وتنظم حلقات عمل وحملات توعوية في مجال حقوق الإنسان.

دال - لجنة الحقيقة والمصالحة

٢٩- اتسم النزاع المدني في ليبيريا بانتهاكات حسيمة لحقوق الإنسان أثرت على قطاع عريض من المجتمع. وفي أيار/مايو ٢٠٠٥، أنشئت لجنة الحقيقة والمصالحة في ليبيريا تعبيراً عن رغبة البلد في تفصي انتهاكات حقوق الإنسان هذه وتأكيداً للالتزام لليبيريا بالسلام والعدالة. وكلفت اللجنة، التي تتألف من ممثلين لمنظمات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية، ومنظمات غير حكومية إقليمية ودولية، بتفصي انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الفصائل المتحاربة خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

٣٠- وبعد ٣ سنوات من أخذ الأقوال، علناً وفي جلسات مصوّرة في جميع أنحاء ليبيريا وخارج البلد، صدر في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ التقرير الختامي للجنة الذي يحتوي على تحليل تاريخي للنزاع في البلد وأسبابه الجذرية، فضلاً عن ١٤٢ توصية تستهدف إنصاف ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

هاء - المنظمات غير الحكومية

منظمات المجتمع المدني

٣١- بالإضافة إلى الهيئات الحكومية والوزارات والمؤسسات واللجان المختصة بمسائل حقوق الإنسان، توجد في ليبيريا مجموعة كبيرة من الجمعيات المدنية التي ترصد حقوق الإنسان وتقدم التوعية بالالتزامات الإقليمية والدولية للبلد إزاء حقوق الإنسان. وتوجد حالياً في ليبيريا ٣٣٨ منظمة من منظمات المجتمع المدني مسجلة، منها ٢٢٧ رابطة نسائية، و٣٢ جمعية دينية، و٦٦ جمعية شبابية، و١٣ مجموعة معنية بالدعوة العامة.

واو - نطاق الالتزامات الدولية والإقليمية

٣٢- وقّعت ليبيريا على العديد من الصكوك الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، وعلى عدد من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، أو صدّقت عليها أو انضمت إليها. وترد في نهاية التقرير قائمة بهذه المعاهدات والاتفاقيات.

خامساً - تنفيذ الالتزامات الناشئة عن المعاهدات الدولية

٣٣- رغم تاريخ ليبيريا في انتهاكات حقوق الإنسان والصراع المدني المدمر، فإنها اتخذت بعض التدابير الجديرة بالثناء لدعم مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. فمثلاً، تشارك ليبيريا حالياً في بحث وتجميع جميع الصكوك الإقليمية والدولية التي أصبحت طرفاً فيها في مجال حقوق الإنسان بغية تنقيح القوانين التشريعية في البلد وجعلها أكثر امتثالاً للالتزامات الإقليمية والدولية.

٣٤- بالإضافة إلى ذلك، وعملاً بتوصيات المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقود في فيينا في عام ١٩٩٣، أنشأ البلد لجنة توجيهية لوضع واعتماد خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان. وقد تفرعت عن هذه اللجنة، التي تُمثل فيها وزارات ووكالات حكومية والهيئة التشريعية ومنظمات المجتمع المدني، لجتان تقنيتان فرعيتان - هما اللجنة الفرعية المعنية بتقديم التقارير عن حقوق الإنسان واللجنة الفرعية لجمع البيانات - وتشارك اللجتان بنشاط في المشاريع التي من شأنها أن تساعد على وضع استراتيجية منهجية وخطط عملية للنهوض بحقوق الإنسان في ليبيريا.

سادساً - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

٣٥- في إطار الجهود الرامية إلى التعاون مع آليات حقوق الإنسان، اتخذت ليبيريا التدابير التالية:

- قدمت تقريرها الأولي بموجب اتفاقية حقوق الطفل في عام ٢٠٠٢؛
- قدمت تقريرها الجامع للتقرير الأولي والتقرير الدوري الثاني والثالث والرابع والخامس بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ٢٠٠٨؛
- قدمت تقريرها الجامع للتقارير الدورية الثاني والثالث والرابع بموجب اتفاقية حقوق الطفل في عام ٢٠٠٩؛
- استقبلت الخبير المستقل المعني بليبيريا في عام ٢٠٠٤؛
- استقبلت الخبير المستقل المعني بليبيريا في عام ٢٠٠٥؛
- استقبلت الخبير المستقل المعني بالتعاون التقني والخدمات الاستشارية في ليبيريا في عام ٢٠٠٦؛
- استقبلت الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في ليبيريا في عام ٢٠٠٧؛
- استقبلت الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في ليبيريا في عام ٢٠٠٨.

سابعاً - حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع والاستجابة لها: الإنجازات وأفضل الممارسات

ألف - الحقوق المدنية والسياسية

- ٣٦- تكفل المواد ١ و ١١ و ١٤ و ١٥ و ١٧ و ٢٠ و ٢١ من الدستور، على التوالي، حق المواطنين في اختيار قيادتهم؛ وحق جميع الأفراد في الحرية والأمن الشخصي؛ والحق في حرية التفكير والضمير والدين؛ والحق في حرية التعبير وإقامة الجمعيات والتجمع؛ والحق في التقاضي وفقاً للأصول القانونية، بما في ذلك حق المتهمين والمحتجزين في ذلك.
- ٣٧- واتخذت ليبيريا منذ الانتخابات الديمقراطية التي جرت في عام ٢٠٠٥ عدداً من التدابير الرامية إلى حماية وتعزيز الحقوق المدنية والسياسية التالية لجميع الأفراد في البلد واستعادة ثقة الجمهور في التزام البلد بحقوق الإنسان.

١- حق المواطنين في اختيار قيادتهم

- ٣٨- لضمان حق المواطنين في انتخاب قيادتهم، أنشئت اللجنة الوطنية للانتخابات بموجب المادة ٨٩ من الباب العاشر من دستور ليبيريا. وخلال السنوات الأربع الأخيرة، عقدت اللجنة، الممثلة في جميع المقاطعات الـ ١٥ للبلد، ٨ انتخابات فرعية ناجحة، وأطلقت حملات

مكثفة لتثقيف الناخبين استهدفت بوجه خاص المجتمعات التي كانت مستبعدة في الماضي من المشاركة في العملية السياسية، وأنشأت ٥ مكاتب إقليمية رئيسية جديدة ومقرراً وطنياً رئيسياً في مونروفيا.

٣٩- وبغية حل مشكلة تعددية المدن والعشائر والبلدات وزعماء القبائل، ولتمهيد الطريق لانتخابات بلدية ناجحة، أجرت اللجنة عملية لتنسيق حدود المقاطعات. وصيغت نتائج هذه العملية في سلسلة من مشاريع القوانين، وقُدمت إلى الهيئة التشريعية لسنها.

٢- الحق في الحرية والأمن الشخصي

٤٠- تتمثل إحدى العواقب الرئيسية للتزاع المدني في ليبيريا في التدمير الشديد للبنية الأساسية للنظام القضائي وانهيار جهاز الأمن. وأسفر ذلك عن نزاع اتسم بارتكاب قوات الشرطة انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان المكفولة للمواطنين، وعجز النظام القضائي عن إقامة العدل والمحافظة على سيادة القانون، ولجوء المواطنين إلى العنف الغوغائي سعياً إلى تحقيق العدل.

٤١- وسعياً لتحويل المؤسسات إلى هيئات عامة تحوز ثقة الجمهور وتحمي حقوق الإنسان، قامت ليبيريا بما يلي: تعزيز شعبة المعايير المهنية داخل جهاز الشرطة الوطنية الليبيرية، المعنية بالتحقيق في ادعاءات سوء السلوك المهني وإحالة دعاوى سوء السلوك الجنائي إلى النيابة؛ وتقديم التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان إلى العاملين في أجهزة إنفاذ القانون والشرطة والحيش والسجون؛ وفرز العاملين في قطاع الأمن من أجل استبعاد من سبق ارتكابهم انتهاكات لحقوق الإنسان من تقلد الوظائف العامة.

٤٢- كما أنشأت ليبيريا وحدات لحقوق الإنسان ملحقمة بوزارة العدل ووزارة شؤون المساواة بين الجنسين والتنمية، يناط بها تلقي شكاوى انتهاك حقوق الإنسان ودراستها، واتخاذ التدابير المناسبة و/أو التوصية بإحالة الدعاوى إلى النيابة، والعمل عن كثب مع الجهاز القضائي للحكومة لمراقبة سير الدعاوى في نظام العدالة الجنائية.

٤٣- ولحماية الأفراد من العنف الغوغائي الذي يمثل تحدياً رئيسياً أمام حرية المواطنين وأمنهم، عقدت البلد دورات تدريبية مكثفة للمسؤولين عن إنفاذ القانون من أجل تحسين كفاءتهم ومهاراتهم المهنية، ومن ثم استعادة ثقة الجمهور في أجهزة إنفاذ القانون. كما أعاد البلد تنشيط الروابط بين أجهزة إنفاذ القانون ومنظمات المجتمع المدني والمجتمع العام من أجل نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان. ويواصل البلد كذلك تنظيم حملات منتظمة لتوعية المجتمعات المحلية من أجل معارضة العنف الغوغائي.

٣- الوصول إلى العدالة والإصلاح القانوني

٤٤- بانتهاء النزاع المدني، واجهت ليبيريا تحدياً تمثل في إعادة بناء نظام قضائي منهار باعتمادات مالية متواضعة، وانتشار الفساد، وضعف المحاسبة، وشغل المناصب المهمة بأفراد

يفتقرون إلى مستوى التدريب القانوني المطلوب. وفي دلالة على التزام البلد بترسيخ دعائم دولة تقوم على سيادة القانون، اتخذت ليبيريا الخطوات التالية من أجل الإصلاح القانوني وحماية وتعزيز الوصول إلى العدالة.

(أ) الإصلاح القانوني

٤٥ - تنفيذاً لتوصية فرقة العمل المعنية بسيادة القانون^(٥)، وعملاً باستراتيجية الحد من الفقر في ليبيريا، أنشئت لجنة الإصلاح القانوني في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. بموجب الأمر التنفيذي رقم ٢٠^(٦). وقامت اللجنة، منذ إنشائها، بمراجعة عدد من القوانين، منها القانون التجاري، وقانون التأمين، وقانون الإجراءات المدنية، وقانون القضاء، وقانون الملكية، وقانون إصلاح السجون، وأوصت بإجراء تنقيحات لهذه القوانين. كما قامت اللجنة بدراسة وتجميع القوانين العرفية للبلد، وجمع وتبويب آراء المحكمة العليا لليبيريا. وتعكف اللجنة حالياً على مراجعة اللوائح المتعلقة بالمناطق الداخلية والقانون المعني بالأشخاص ذوي الإعاقة، ودراسة عملية تدوين قوانين البلد.

٤٦ - وتسلم جمهورية ليبيريا بأن المواطنين قد يواجهون مشكلات في الوصول إلى العدالة بسبب عدم إدراكهم لحقوقهم، وبعدهم مؤسسات العدالة وبطء إجراءاتها وعدم القدرة على دفع نفقاتها، أو لأن هذه المؤسسات تتسم بالتحيز والتمييز في عملها. ومن ثم، تتخذ ليبيريا حالياً التدابير التالية لتعزيز وصول المواطنين إلى العدالة.

(ب) الوصول الجغرافي إلى العدالة

٤٧ - تعكف ليبيريا حالياً على دراسة فكرة تخصيص المحاكم استناداً إلى السكان لا إلى الحسابات الجغرافية. ويعكف البلد حالياً على إعداد مشروع لتغيير نظام توزيع المحاكم الجزئية بما يكفل وصول جميع المواطنين في جميع المناطق الجغرافية للبلد إلى العدالة.

٤٨ - كما تتعاون وزارة العدل مع المدعين العامين في المقاطعات ومع مكاتب النيابة في المدن لضمان وجود ممثلين للوزارة في جميع مقاطعات ليبيريا، كما تواصل الوزارة التماس الدعم من الشركاء الدوليين من أجل إقامة محاكم وأقسام شرطة ومرافق سجون جديدة في مختلف مناطق البلد.

(ج) الوصول إلى جهاز قضائي كفاء ومستقل

٤٩ - أنشأت ليبيريا في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ معهد جيمس أ. أ. بيير للتدريب القضائي. ويقدم هذا المعهد، الذي يهدف إلى تحسين أهلية وكفاءة جميع العاملين في القضاء، برامج تدريب ربع سنوية للقضاة والصلح والحمامين العامين ومحوري محاضر المحاكم. كما يقدم حالياً برنامج تدريب قضاة الصلح المختصين، الذي أُطلق في آذار/مارس ٢٠١٠، برنامجاً تدريبياً مدته عام يضم أكثر من ٦٠ من خريجي الجامعات لتأهيلهم للعمل كقضاة

صلح مختصين في جميع أنحاء البلد. وقد نجحت ليبيريا الآن في تزويد المقاطعات بمدعين مؤهلين ومحامين عامين.

٥٠- وفي تطور إيجابي يهدف إلى تعزيز استقلال الجهاز القضائي ووقف الممارسات الفاسدة، رفع البلد المرتبات والمزايا المقدمة للقضاة المؤهلين، وقضاة الصلح، وقضاة الصلح المعاونين، كما عزز قدرات لجنة التحقيق مع القضاة ولجنة التظلم والأخلاقيات، وهما مؤسستان أنشئتا للتحقيق في حالات المخالفات القضائية والفساد، وفي حالات سوء السلوك المهني للمحامين، على التوالي.

٥١- بالإضافة إلى ذلك، عقدت ليبيريا في نيسان/أبريل ٢٠١٠، مؤتمراً وطنياً بشأن الوصول إلى العدالة. وعملاً بتوصيات مجموعة كبيرة من أصحاب المصلحة المشاركين في المؤتمر، أنشأ البلد لجنة لوضع استراتيجيات تهدف إلى تحسين سبل وصول المواطنين إلى العدالة، بما في ذلك التعاون مع نظم العدالة العرفية القائمة المكملة لنظام العدالة الرسمي، مع احترام التزامات البلد بحقوق الإنسان في الوقت نفسه.

٤- حق الأشخاص المحرومين من حريتهم

٥٢- في مسعى لحل مشكلات الاحتجاز السابق للمحاكمة في ليبيريا، دعت ليبيريا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ إلى عقد اجتماع لفرقة العمل المعنية بالاحتجاز السابق للمحاكمة. وقد أنشأت فرقة العمل هذه، التي تمثل فيها جميع المؤسسات الحكومية ذات الصلة: برنامج زيارة قضاة الصلح، وهو ينطوي على قيام قضاة الصلح بزيارة السجن المركزي لمونروفيا ستة أيام في الأسبوع والنظر في حالات المحتجزين الذين أمضوا أكثر من المدة القانونية دون محاكمة؛ واللجنة الفرعية المعنية بدائل السجن، وهي تستطلع سبل تنفيذ القوانين الليبيرية القائمة التي تسمح بتطبيق بدائل للسجن، مثل الإفراج المشروط والوضع تحت المراقبة؛ واللجنة الفرعية للتنسيق بين الشرطة والادعاء، وهي تهدف إلى تعزيز التعاون بين الشرطة والمحققين، بما في ذلك تبادل المعلومات في مجال التحقيق وجمع الأدلة.

٥٣- وسعيًا إلى إصلاح الأحوال المتردية للسجون ومراكز الاحتجاز في جميع أنحاء البلد، خصصت ليبيريا موارد مالية إضافية لتحديد وتحسين مراكز الاحتجاز؛ وأقامت وأثنت مرافق سجون جديدة ومرافق أخرى في كل من سينوي وسانيكل وزويدرو، وتيمانبرغ؛ وبدأت تنفيذ برامج لمحو الأمية والتدريب المهني وتقديم المشورة النفسية الاجتماعية للمحتجزين؛ كما قدمت في إطار برنامج التدريب العادي تدريباً في مجال حقوق الإنسان لحراس السجون وضباط السجون، شمل مواضيع مثل حق المحتجزين في عدم التعرض للتعذيب وللمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة؛ ويسرّت أنشطة المنظمات الوطنية والدولية المعنية بحقوق الإنسان العاملة في ليبيريا في مراقبة السجون ومراكز الاحتجاز؛ وأطلقت برامج تفاعلية جديدة للتحقيق العام باستخدام وسائل الإعلام الجماهيرية لتثقيف المواطنين بشأن حقوق السجناء.

٥- حرية التعبير والتجمع وإقامة الجمعيات

٥٤- شهدت الفترة منذ عام ٢٠٠٦ إنشاء العديد من الصحف المطبوعة، ووسائل الإعلام العام والخاص، والأحزاب السياسية، وجمعيات ومنظمات المجتمع المدني، وهي جميعاً تعمل حالياً دون معوقات. وكان لحماية وتعزيز حرية التعبير والتجمع وإقامة الجمعيات دور في تعزيز المحاسبة، مما أتاح للمواطنين قنوات لإيصال أفكارهم والتعبير عنها وللتفاعل مع الحكومة وغيرها من أصحاب المصلحة.

٥٥- ورغم التزام ليبيريا بحماية وتعزيز حرية التعبير والتجمع وإقامة الجمعيات، وفي ضوء الوضع الحالي المتعلق بالاستقرار في الدولة، فقد فرض البلد بعض القيود على أنشطة معينة، لا سيما إذا كان من المحتمل أن يتسبب نشاط ما في اضطرابات عامة. فمثلاً، لكي تكفل وزارة العدل المحافظة على القانون والنظام وعدم اضطراب المجرى الطبيعية للأمر، تشترط الوزارة الحصول على تصريح مسبق قبل قيام المجموعات بمظاهرات عامة، مع عدم جواز حجب هذا التصريح دون مبرر.

باء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٥٦- أثر النزاع المدني الطويل الأمد في ليبيريا تأثيراً شديداً على اقتصاد البلد. فرغم وفرة الموارد الطبيعية، لا تزال الحالة الاجتماعية الاقتصادية للمواطن العادي في البلد متدنية. وشهد النزاع تدمير البنية الأساسية، بما في ذلك تدمير نحو ٧٠ في المائة من المدارس، بل تفتقر معظم مناطق البلد حالياً إلى الكهرباء وشبكات توزيع المياه.

٥٧- كما أدى النزاع الذي شهدته ليبيريا إلى حركة هجرة داخلية كثيفة من الريف إلى الحضر. وأدت هذه الهجرة الداخلية للمجتمعات، التي تفتقر غالباً إلى المستويات الأساسية من التعليم والمهارات المطلوبة لسوق العمل، إلى فقدان العمالة الزراعية المنتجة في المجتمعات الريفية، وتقييد الإنتاج الزراعي الريفي وفرص إدرار الدخل، واتجاه قطاع كبير من المجتمع نحو الأنشطة غير الرسمية وغيرها من الأنشطة المدرة للدخل الصغيرة من أجل تأمين أسباب بقائها اقتصادياً.

٥٨- وانطلاقاً من التزام ليبيريا بإعادة تنشيط الاقتصاد وتوفير بيئة تسرع وتيرة النمو الاقتصادي والتقدم الاجتماعي، اتخذ البلد المبادرات التالية في مجالات الزراعة وتوفير فرص العمل والتعليم.

١- الحق في العمل

٥٩- في إطار الجهود الرامية إلى الحد من العدد الهائل من العاطلين عن العمل، أطلقت ليبيريا في عام ٢٠٠٦ البرنامج الليبيري الطارئ للعمالة، وبرنامج العمل الليبيري للعمالة. ويهدف هذان البرنامجان، المنفذان لا مركزياً في ٩ مقاطعات من المقاطعات الـ ١٥ في البلد،

إلى تعزيز فرص العمل الطارئة أو القصيرة الأجل، وتعزيز برامج العمل المستدامة الطويلة الأجل. ونظراً لانتهاك المكون الطارئ للبرنامج حالياً، اندمج برنامج العمل الليبيري للعمالة مع مكتب خدمات التوظيف، ليتحول إلى المكتب الوطني للعمالة الذي يواصل توفير فرص العمل القصيرة الأجل داخل مونروفيا وخارجها.

٦٠- وانطلاقاً من إدراك ليبيريا لارتفاع مستوى البطالة بين سكانها، عززت تنفيذ سياسة إضفاء الطابع الليبيري على سوق العمل^(٧). وفي هذا الصدد، أعدت وزارة العمل قاعدة بيانات للمهنيين الليبيريين وجعلتها متاحة بسهولة لأصحاب العمل، وطلبت من جميع أصحاب العمل الإعلان عن الوظائف المهنية الخالية، وأنشأت لجنة تفتيش ونظاماً للتغريم لضمان عدم التصريح للأجانب بالعمل في الوظائف التي يمكن لليبيريين المؤهلين شغلها.

٦١- وتسلم ليبيريا بأن الحق في العمل لا ينفصل عن الحق في ظروف عمل عادلة ومواتية، ولا عن حق العمال في تنظيم أنفسهم في نقابات. وبناء على ذلك، ألغى البلد المرسوم رقم ١٢ في قانون العمل الذي أصدره مجلس التحرير الشعبي، والذي يحظر إضراب العمال عن العمل؛ كما شكل مجل العمل الليبيري، وهو مركز عمل وطني يمثل جميع نقابات العمل في البلد ويقدم خدمات الوساطة في نزاعات العمل في البلد؛ وأعاد تشكيل المجلس المعني بالحد الأدنى للأجور، كي يضع حداً أدنى جديداً للأجور في القطاع الخاص؛ وقدم دورات تدريبية مكثفة لبناء قدرات مفتشي العمل؛ وأجرى العديد من عمليات التفتيش على أماكن العمل لضمان الامتثال لقوانين السلامة المطبقة؛ وعدّل الفرع ١٥٠٨ (٣) من قانون العمل الذي كان يمنح أصحاب العمل في الماضي سلطة الفصل التعسفي للعاملين.

٦٢- ومواصلة تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية مطردة، تبنت ليبيريا مفهوم "مجمع الخدمات المتكاملة" لتيسير الاستثمار الخاص في البلد. ويتوخى البلد، من خلال لجنة الاستثمار الوطني وقانون حوافز الاستثمار، إزالة العوائق البيروقراطية التي تواجه المستثمرين، وتقديم حوافز مناسبة للمشاريع التي تستخدم القوة العاملة الليبيرية على جميع المستويات، والإسهام في تنمية المهارات المحلية عن طريق برامج التدريب، وزيادة فرص العمل في جميع أنحاء البلد. وفي إطار الجهود الرامية إلى تعزيز الاستثمار، تتخذ ليبيريا حالياً خطوات لإدماج مفهوم الأعمال التجارية وحقوق الإنسان في سياسات الاستثمار في البلد. وفي هذا الصدد، تعكف لجنة الاستثمار الوطنية على تدريب أعضاء اللجنة واستطلاع سبل تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات في البلد.

٦٣- وبالإضافة إلى ذلك، تعكف رئيسة ليبيريا حالياً على مراجعة مشروع قانون مقترح، هو قانون العمل اللائق. ويُتوقع أن يؤدي اعتماد مشروع القانون إلى تعزيز حقوق العمال بصورة كبيرة وتوفير الحماية للعمال المؤقتين.

٢- الشباب وفرص العمل

٦٤- تعاني ليبيريا من ارتفاع مستوى البطالة في صفوف الشباب. ونظراً إلى أن فرص العمل لا تزال تشكل تحدياً كبيراً لنسبة كبيرة من الشباب في ليبيريا، فإن الدولة اتخذت التدابير الهامة الواردة أدناه للتصدي لهذه المشكلة:

- إعادة تنشيط برامج التدريب الحرفي والمهني في ليبيريا، التابعة لوزارة العمل. وهذه البرامج التي تهدف إلى إكساب الطلاب من جميع الأعمار خبرات عملية واطلاعهم على خيارات المهن المتاحة أمامهم، توزع الشباب الليبيري على كل من المؤسسات العامة والخاصة في جميع أنحاء البلاد. وفي عام ٢٠٠٩، تمكن برنامج التدريب المهني الليبيري، من إتاحة فرص عمل لأكثر من ٥ ٠٠٠ شاب وشابة.
- إنشاء البرامج الوطنية للمتطوعين الشباب وبرنامج للمتطوعين من أجل السلم. وتقدم هذه البرامج فرصاً لتدريب وتوظيف الشباب الليبيري ليكونوا بمثابة سفراء للسلام وللعمل كمعلمين ومرشدين. فضلاً عن ذلك تقدم وزارة الشباب والرياضة، من خلال شركة منروفيا للتدريب المهني والتدريب، دورات تدريبية في مجالات التجارة وميكانيكا السيارات والبناء والخياطة وما إلى ذلك، للشباب الذي لا يملك مهارات.

٣- الحق في التعليم وفي التثقيف والتوعية بحقوق الإنسان

٦٥- في عام ٢٠٠٦، استأنفت ليبيريا تنفيذ برنامج التعليم الابتدائي المجاني والإلزامي. وأهداف هذا البرنامج هي كما يلي: ضمان التحاق جميع الأطفال بالتعليم الابتدائي في المدارس الوطنية من سن الخامسة وإكمال الدراسة الابتدائية؛ وتمكين جميع الأطفال من الحصول على تعليم ابتدائي يحسن المهارات التعليمية والمعرفية في بيئة توفر الرفاه البدني والعقلي للأطفال، وضمان عدم حرمان أي طفل من الحق في التعليم الابتدائي بسبب السن أو أي ظروف أخرى.

٦٦- وتقوم ليبيريا، بهدف تعزيز التعليم الأساسي^(٨) للجميع، بتنفيذ برنامج التعلم السريع. ويستهدف هذا البرنامج الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ٨ سنوات و ١٥ سنة من الذين توقفوا عن متابعة التعليم الابتدائي نتيجة النزاع وتجاوزت أعمارهم بالفعل سن الالتحاق بالمدارس. فضلاً عن ذلك، انتهت ليبيريا من وضع منهج للتعليم غير النظامي. ويشمل المنهج الذي يستهدف الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٣٥ سنة، محور الأمية وتعليم الحساب وتعليم مهارات الحياة والإعداد للتحاق بسوق العمل.

٦٧- فضلاً عن ذلك، أدرجت ليبيريا في المناهج الدراسية الابتدائية والثانوية برنامجاً للتثقيف في مجال السلم وحقوق الإنسان والمواطنة ودرّبت المعلمين على طرق تعليم البرنامج.

ويتضمن هذا البرنامج مفاهيم مثل حقوق الإنسان والمسؤوليات، والسلم والقانون الإنساني، ومفهوم المواطنة وغيرها من المفاهيم المماثلة.

٦٨- وتتضمن التدابير الأخرى التي اتخذتها ليبيريا لتحسين الحصول على التعليم ونوعيته: بناء وتجهيز مرافق التعليم في مختلف أنحاء البلد، والمساعدة في دفع رسوم الدراسة للطلاب المنتهين بكليات المعلمين، وإصدار وتوزيع الكتب المدرسية وغيرها من مواد التعليم والقراءة، وتنفيذ برنامج تقييم مستوى القدرة على القراءة في صف مبكر، وهو برنامج يتيح إمكانية التدخل في وقت مبكر لتقييم مستوى القدرة على القراءة وتقديم الدعم في ١٥ مقاطعة تعليمية، وصياغة سياسة لوضع مناهج دراسية لتنمية الطفولة المبكرة لضمان حصول الأطفال حتى سن الخامسة على خدمات وبرامج ذات نوعية جيدة لتنمية الطفولة المبكرة.

٤- الحق في الغذاء

٦٩- اتخذت ليبيريا مبادرات متعددة لضمان الحق في الغذاء. وتتضمن بعض المبادرات الجديرة بالملاحظة ما يلي: تقديم الدعم التقني والتدريب إلى المزارعين في جميع أنحاء البلد؛ توفير البذور، والأسمدة ومعدات الزراعة إلى المزارعين؛ القيام، بالتعاون مع وزارة الأشغال العامة، بتحديد مراكز السكان والمراكز الزراعية لبناء طرق فرعية تربط المناطق ذات الإنتاجية الزراعية العالية بالأسواق الليبيرية؛ وتوفير مستودعات مستقلة ومستودعات مبرودة بمراكز التكنولوجيا لتخزين المنتجات الزراعية بصورة آمنة؛ وإدراكاً لقلّة الموظفين المدربين في جميع مجالات قطاع الزراعة، قدمت التدريب على نطاق واسع لموظفي وزارة الزراعة في مجال التقنيات الحديثة المتعلقة بالزراعة والحصاد وتخزين الأغذية ومصائد الأسماك.

٧٠- فضلاً عن ذلك، تقدم شعبة التغذية المدرسية، التابعة لوزارة التعليم، وجبات غذائية ساخنة وحصص غذائية متريية إلى أطفال المدارس الابتدائية في المدارس العامة في جميع أنحاء البلد. بالإضافة إلى تخفيف حدة الجوع على الأمد القصير، ساعدت هذه البرامج على جذب عدد أكبر من الأطفال للالتحاق بالمدارس والبقاء فيها، ولا سيما البنات.

جيم - المرأة

٧١- وقعت المرأة، خلال النزاع الأهلي في ليبيريا، ضحية التشرد القسري والقتل والاعتداء والاختطاف والتعذيب والتجنيد القسري، وتدمير الممتلكات على نطاق كبير، ووقعت ضحية الاغتصاب والاعتداء الجنسي والرق الجنسي والحمل القسري، بصورة غير متناسبة. وبعد انتهاء النزاع، استمرت المرأة في المعاناة من الآثار الجسدية والعاطفية والنفسية والاقتصادية المترتبة على النزاع، وتعرضت بشكل كبير للاغتصاب والعنف الجنسي وواجهت تحديات تقليدية وثقافية كبيرة في سبيل المشاركة الهادفة في الحياة العامة والسياسية. ومن أجل

تعزيز حماية حقوق المرأة والنهوض بها وتلبية احتياجاتها الفورية في فترة ما بعد النزاع، اتخذت لبيريا التدابير التالية:

١- المرأة ولجنة الحقيقة والمصالحة

٧٢- القانون الذي أنشأ لجنة الحقيقة والمصالحة يدعو صراحة إلى مشاركة وضم المرأة في عملية الحقيقة والمصالحة. ووفقاً لذلك، أنشئت في عام ٢٠٠٦، لجنة معنية بالشؤون الجنسانية لتقديم المشورة إلى لجنة الحقيقة والمصالحة. وتتألف اللجنة من مؤسسات حكومية وغير حكومية لها دراية عامة بقضايا المرأة ودراية خاصة بالقضايا التي تواجهها الناجيات من العنف الجنسي.

٧٣- وأدى إنشاء لجنة معنية بالشؤون الجنسانية إلى زيادة مشاركة المرأة بصورة كبيرة في عملية لجنة الحقيقة والمصالحة. فلم تُشجّع النساء على التقدم لسرد جميع أشكال المعاناة التي مررن بها خلال النزاع فحسب، بل تم أيضاً توظيفهن للعمل بفعالية في مجال أخذ الإفادات. وفضلاً عن ذلك، قدمت لجنة الشؤون الجنسانية الدعم النفسي والاجتماعي أثناء الإلقاء بالشهادات وأخذ الإفادات وبعدها، وأشركت اللجنة شركاء من الذكور لتشجيع على تغيير السلوك و قدمت إحالات طبية وساعدت في إعادة لم شمل الأطفال بأسرهم. ويتضمن التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة فصلاً مخصصاً لمعاناة النساء أثناء النزاع، بما في ذلك توصيات محددة للتصدي لاحتياجات المرأة الجسدية والنفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

٢- العنف ضد المرأة

٧٤- نظراً لارتفاع حالات اغتصاب الفتيات والنساء في فترة ما بعد النزاع في لبيريا، سنت الحكومة في عام ٢٠٠٥ تشريعاً لتعديل القانون الجنائي الجديد لعام ١٩٧٦- القانون المتعلق بالاغتصاب. وتم في السنة اللاحقة إطلاق خطة عمل وطنية تتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس، وذلك برعاية وزارة الشؤون الجنسانية والتنمية. ويتمثل الهدف الأساسي للخطة الوطنية في منع انتشار حالات العنف القائم على نوع الجنس في مختلف المجتمعات المحلية وتقديم الدعم البدني والنفسي والاقتصادي والقانوني للبنات والفتيات ضحايا هذا العنف.

٧٥- وفي عام ٢٠٠٨، اتخذت لبيريا مزيداً من التدابير الحاسمة لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس في البلد. وفي أوائل عام ٢٠٠٨، أنشئت في مونروفا المحكمة الخاصة المعنية بجرائم الاغتصاب وغيره من أشكال العنف. وبعد ذلك بفترة وجيزة، أنشئت في وزارة العدل وحدة معنية بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وهذه الوحدة مسؤولة عن التنسيق والمقاضاة أمام المحكمة الخاصة المعنية بجرائم الاغتصاب وتضطلع ببرامج توعية المجتمعات المحلية، كما توفر للضحايا خط اتصال مباشر على مدار الساعة. وتتطلع لبيريا إلى المستقبل حيث تعتزم توسيع نطاق عمل الوحدة لكي تتعامل مع الحالات على نطاق جغرافي أوسع،

وإنشاء وحدات دائمة معنية بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس في جميع أنحاء البلد.

٧٦- وفيما يتعلق بالخدمات الصحية المقدمة إلى ضحايا العنف الجنسي فقد وضعت ليبيريا بروتوكولات موحدة للمعالجة السريرية لضحايا الاغتصاب، يتم استخدامها لتقديم دورات تدريبية متخصصة لمقدمي الخدمات الصحية في مختلف المرافق الصحية في جميع أنحاء البلد، وأدجت في جميع البرامج الوطنية للصحة والرعاية النفسية والاجتماعية أنشطة الوقاية والاستجابة التي تضطلع بها وحدة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

٧٧- وبالإضافة إلى الجهود المبذولة للقضاء على التمييز ضد المرأة، صدر في عام ٢٠٠٥ قانون مكافحة الاتجار بالبشر. وبغية تنفيذ هذا القانون، اتخذت ليبيريا التدابير التالية: أنشأت فرقة عمل وزارية للإشراف على مكافحة الاتجار بالبشر، وأنشأت نقاط اتصال في مختلف الوزارات والوكالات الحكومية لتحقيق الربط الشبكي بفعالية، وقامت ببناء قدرات كبار المسؤولين المعنيين بإنفاذ القانون لإعدادهم بصورة أفضل للتصدي لحالات الاتجار عند وقوعها، ووقعت على خطة العمل المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر في إطار الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ونظمت حملات لتثقيف الجمهور وتوعيته في مختلف المجتمعات المحلية، وبنيت قدرات ٣٥ منظمة من منظمات المجتمع المدني للمساعدة في تصميم برامج شعبية لمكافحة الاتجار بالبشر.

٣- المرأة والتعليم

٧٨- تعترف ليبيريا بأن التعليم هو مفتاح تمكين المرأة. وعلى الرغم من أن بعض النساء اللبيرييات بلغن تاريخياً مستويات تعليمية عالية، وشغلن مناصب بارزة في القطاع العام، فهن يعانين من التمييز في المشاركة في النظام التعليمي الوطني بسبب البيئة الاجتماعية الثقافية والاقتصادية.

٧٩- ومواصلة بناء قدرات المرأة والمضي قدماً في مسار التقدم، شرعت ليبيريا في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ في تنفيذ السياسة الوطنية لتعليم الفتيات. وتمثل الأهداف الرئيسية لهذه السياسة في تمكين الأولاد والبنات من الوصول على قدم المساواة إلى جميع مستويات التعليم بحلول عام ٢٠١٥؛ والحد من العقبات التي تعترض سبيل التحاق الفتيات بالمدارس والبقاء فيها؛ وتقليل الفجوة بين الأولاد والبنات فيما يتعلق بمعدلات إكمال التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي من خلال زيادة فرص حصول الفتيات على المنح الدراسية؛ وتقديم المهارات الحياتية في المدارس تعزيزاً لاحترام الذات لدى الفتيات؛ ووضع حد للإفلات من العقاب بالنسبة للمعلمين الذين يرتكبون اعتداءات جنسية وجسدية ضد الطلاب.

٨٠- وتمثل الأثر المترتب على تطبيق السياسة الوطنية لتعليم الفتيات، إلى جانب سياسة التعليم المجاني والإلزامي الابتدائي، في زيادة معدلات التحاق الفتيات بالتعليم الابتدائي

والثانوي، وذلك بنسبة ٨٢ في المائة و١٦ في المائة على التوالي بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦ وعامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨.

٨١- وبغية الحد من معدلات تسرب المراهقات من المدرسة بسبب الحمل، أطلقت ليبريا المبادرة الخاصة لتعليم الفتيات، وتمثل هذه المبادرة في تنفيذ برنامج للمدارس المسائية للفتيات الحوامل والأمهات المراهقات. فضلاً عن ذلك، تعتمز البلد وضع نظام "للمنع والإبلاغ" يتم في إطاره إنشاء مراكز لتقديم المشورة في المدارس العامة والمدارس الثانوية لمراقبة حالات حمل المراهقات، ومعدلات التسرب من الدراسة وكذلك العنف القائم على نوع الجنس وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان.

٤- المرأة والمشاركة في الحياة السياسية

٨٢- اتخذت ليبريا، إدراكاً منها للعوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي تؤدي إلى استبعاد المرأة من الحياة السياسية في البلد، تدابير فعلية لضمان مشاركة المرأة في الحياة السياسية. فمثلاً، ومن خلال اللجنة الوطنية للانتخابات، نظمت ليبريا حملات لتوعية الناخبين والتثقيف في مجال الحقوق المدنية تستهدف المرأة وتعالج العوامل الاجتماعية - الثقافية التي تقيد مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

٨٣- فضلاً عن ذلك، وفي إطار الجهود المبذولة لتيسير مشاركة المرأة في الجمعيات المنتخبة، فإن مشروع قانون المساواة معروض حالياً على مجلس النواب بانتظار الموافقة عليه. وينص مشروع القانون على مشاركة المرأة بنسبة ٣٠ في المائة على الأقل في المناصب التي ينتخب شاغلوها على المستوى الوطني، ومناصب رؤساء الهيئات الرئيسية والفرعية وهيكل كل حزب سياسي مسجل في ليبريا. وينص المشروع على أن تدرج المرأة في قوائم المرشحين التي تقدمها جميع الأحزاب السياسية المسجلة إلى اللجنة الوطنية للانتخابات.

٥- المرأة والتمكين الاقتصادي

٨٤- بذلت دولة ليبريا جهوداً كبيرة لتعزيز تمكين المرأة من الناحية الاقتصادية. وفي آذار/مارس ٢٠١٠، شرع البلد رسمياً في تنفيذ مشروع التمكين الاقتصادي للفتيات المراهقات. وتمثل هدف هذا المشروع في تقديم التدريب على المهارات الاقتصادية إلى المراهقات والنساء الشابات مع التركيز على القطاعات غير التقليدية مثل الأمن والبناء والتعدين والأعمال التجارية. فضلاً عن ذلك، ينفذ البلد حالياً مشروع تمكين المرأة الريفية. ويرمي هذا المشروع إلى تعزيز القدرة المؤسسية للمرأة المنتجة وصاحبة المشاريع، ويقدم للمرأة في جميع أنحاء البلد التدريب على المهارات والأعمال التجارية والمساعدة التقنية وخدمات دعم الأعمال التجارية ومعلومات عن الأسواق وتقديم القروض.

٨٥- ولإدماج منظور نوع الجنس في العملية الوطنية للتنمية وإنشاء آليات تمنح المرأة إمكانية الوصول على قدم المساواة مع الرجل إلى الموارد والتحكم بها، قامت ليبريا بصياغة

سياسة وطنية تتعلق بالشؤون الجنسانية. وتتضمن الأهداف المحددة لهذه السياسة أموراً منها دعم مشاركة المرأة في التنمية وعملية صنع القرارات وتعزيز الاعتراف بالأدوار المتعددة للمرأة في التنمية الوطنية، وتيسير إدماج الصكوك الإقليمية والدولية المتعلقة بالمساواة، في القوانين المحلية.

٨٦- وفضلاً عن ذلك، فإن الإصلاحات القانونية التي نفذها البلد قد ساعدت في النهوض بالظروف الاقتصادية للمرأة في ليبيريا. فمثلاً، تحسّن إلى حد كبير حق المرأة المتزوجة في التمتع بالملكية بموجب القانون العرفي، بفضل الإصلاحات التي أُدخلت على قانون الميراث.

دال - الأطفال

٨٧- خلال فترة النزاع المدني التي طال أمدها، تأثر الأطفال بصورة غير متناسبة وعانوا من معظم انتهاكات حقوق الإنسان التي تم ارتكابها. وشملت بعض أهم انتهاكات حقوق الإنسان ضد الأطفال، الاختطاف والاعتداء والتشريد القسري والتجنيد القسري والعمل الإجباري والعنف الجنسي والاعتصاب والرق الجنسي والاعتداء الجنسي والإرغام على أن يكونوا شهوداً على أعمال وحشية تفوق الوصف.

٨٨- واعترافاً من جمهورية ليبيريا بالآثار المدمرة للنزاع المدني على الأطفال الليبيريين، وعملاً بتوصية لجنة حقوق الطفل، اتخذت التدابير التالية لحماية وتعزيز حقوق الطفل في البلد.

١- الأطفال ولجنة الحقيقة والمصالحة

٨٩- مُنحت لجنة الحقيقة والمصالحة الليبيرية ولاية غير مسبوق لإشراك الأطفال بصورة منتظمة في جميع جوانب عملية اللجنة فيما يتعلق بالتماس الحقيقة والمصالحة. ولضمان وضع آليات ملائمة ومراعية للأطفال، حددت لجنة الحقيقة والمصالحة الوكالات المعنية بحماية الطفل في البلد وكذلك برلمان الطفل الليبيري وتعاونت بصورة رسمية معها.

٩٠- وتمكنت لجنة التحقيق والمصالحة بفضل هذا التعاون من الشروع في إجراء طائفة من أنشطة التدريب للمفوضين وأخذي الإفادات في مجال القضايا المتعلقة بالطفل والآليات المراعية للطفل. وتمكنت من تنظيم أنشطة توعوية لتعزيز مشاركة الطفل والأسرة في عملية الحقيقة والمصالحة وتنظيم جلسات استماع إقليمية وأخذ الإفادات بشكل يركز حصرياً على الطفل والقضايا المتعلقة بالطفل.

٩١- وكانت النتيجة النهائية للجهود المشار إليها أعلاه هي إدراج فصل عن الأطفال في التقرير النهائي للجنة الحقيقة والمصالحة يعكس تجارب الأطفال الليبيريين قبل النزاع وأثناءه وبعده، مع تقديم توصيات تحدد احتياجات الطفل في الإطار الدولي لحقوق الطفل.

٢- حماية الأطفال المحرومين من الأسرة والاتجار بالأطفال

٩٢- بغية مراقبة الرعاية البديلة للأطفال المحرومين من الأسرة، وضعت ليبيريا أنظمة ومعايير دنيا لإدارة دور الأيتام ومؤسسات رعاية الطفل في البلد. ولضمان الامتثال لهذه المعايير والأنظمة، عيّنت الدولة أخصائيين اجتماعيين في جميع المقاطعات البالغ عددها ١٥ مقاطعة في البلد واتخذت تدابير مناسبة حيال دور الأيتام ومؤسسات رعاية الطفل التي يتبين أنها تنتهك المعايير المقررة.

٩٣- ونظمت ليبيريا أيضاً، من خلال وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية، دورات تدريبية لمدراء دور الأيتام والقائمين بالرعاية لبناء قدراتهم في مجال تقديم خدمات رعاية الطفل؛ ونظمت سلسلة من حلقات دراسية لأصحاب المصلحة واضطلعت بأنشطة لبث الوعي بشأن أنظمة الرعاية البديلة للطفل المحروم من الأسرة وأقامت شبكة مشتركة بين الوزارات مع الشرطة الوطنية الليبيرية، ووزارة العدل ووزارة الشؤون الجنسانية لتيسير حماية الأطفال المحرومين من الأسرة.

٩٤- وفيما يتعلق بالاتجار بالأطفال من خلال عمليات التبني، أنشأت ليبيريا سلطة مخصصة للتبني لرصد ممارسات التبني في البلد. وأوصت هذه السلطة، بعد أن نظمت حملة عامة لمدة شهرين على نطاق البلد بغرض التوعية والمشاورة، بوقف اختياري لجميع عمليات التبني حتى يتم إصدار قوانين للتبني تحمي الطفل ودعت إلى إغلاق وكالات التبني التي يُشتبه في أنها تمارس الاتجار بالطفل^(٩). كما أوصت هذه السلطة بأن تصبح ليبيريا طرفاً في اتفاقية لاهاي للتبني.

٣- عمل الأطفال والاعتداء على الأطفال

٩٥- بذلت ليبيريا، بوصفها طرفاً في اتفاقية حقوق الطفل، جهوداً كبيرة لحماية الطفل من العمل. ومنذ عام ٢٠٠٧، جرت تحت رعاية البلد سلسلة حلقات عمل للتوعية في مجال عمل الأطفال في المقاطعات البالغ عددها ١٥ مقاطعة؛ وتم تعيين موظفين لشؤون رعاية الطفل في كل مقاطعة للتوعية بحقوق الطفل في الأجل الطويل، بما في ذلك عمل الأطفال، وشُرع في إنشاء ٤٨٠ لجنة مجتمعية معنية بشؤون رعاية الطفل لرصد انتهاكات حقوق الطفل وتقديم التقارير بشأنها وتعزيز حقوق الطفل في مجتمعاتها المحلية.

٩٦- وفيما يتعلق بالاعتداء على الطفل، وبالإضافة إلى الأنشطة التي نفذها الموظفون المعنيون بشؤون رعاية الطفل ولجنة رعاية الطفل، أنشأت ليبيريا شبكة لحماية الطفل. وهذه الشبكة، المؤلفة من وزارات ووكالات حكومية ومنظمات محلية ودولية غير حكومية، تنظم اجتماعات شهرية لتبادل المعلومات ومناقشة القضايا وصياغة نهج مشترك لمنع الاعتداء على الطفل.

٤ - الحماية من الاعتداء والاستغلال الجنسيين

٩٧ - أنشأت ليبيريا، بهدف التصدي للاعتداء والاستغلال الجنسيين للطفل، وحدة في وزارة الشؤون الجنسانية والتنمية معنية بالعنف القائم على نوع الجنس. وتتعاون هذه الوحدة بصورة منتظمة على المستويات القطرية مع أصحاب المصلحة المعنيين من الحكومة والمنظمات غير الحكومية وكذلك مع فرق العمل المعنية بمسألة العنف القائم على نوع الجنس، بغية التصدي لقضايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين. فضلاً عن ذلك، تنظم هذه الوحدة حملات منتظمة لتوعية الجمهور مخصصة بصورة حصرية للقضايا التي تؤثر على حقوق الطفل.

٩٨ - وإلى جانب الأمثلة المشار إليها أعلاه على التقدم المحرز، اتخذت ليبيريا تدابير لتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل. وكبداية، قامت ليبيريا بتوزيع أكثر من ١٠ ٠٠٠ نسخة من الاتفاقية على الأفراد والمدارس والمستشفيات والأماكن العامة الأخرى؛ وأنشأت لجنة توجيهية مشتركة بين الوزارات لضمان التنفيذ الفعال للاتفاقية، وقامت بعد تقديم التقرير القطري لعام ٢٠٠٩ إلى لجنة حقوق الطفل، بتوزيع استمارات متابعة للوزارات المعنية ولتقديم تقارير منتظمة عن تنفيذ الاتفاقية.

٩٩ - فضلاً عن ذلك، وبغية تسهيل أعمال حق الطفل في المشاركة في عملية صنع القرارات، أنشأت الدولة ١٥ جمعية للأطفال وبرلماناً للأطفال ليبيريا. وتساعد جمعيات الأطفال، الموجودة في كل مقاطعة في ليبيريا، وبرلمان الأطفال في رصد الشواغل المتعلقة بحقوق الطفل والإبلاغ عنها، والدعوة إلى تعزيز حقوق الطفل.

هاء - الأشخاص ذوي الإعاقة

١٠٠ - أنشأت ليبيريا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، لجنة وطنية معنية بالأشخاص ذوي الإعاقة. وتقوم هذه اللجنة بشكل منتظم، منذ إنشائها، بمهمة حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتسهم اللجنة حالياً فيما يلي: تقديم المساعدة المالية إلى مراكز الإعاقة المسجلة والمعتمدة، وإلى الأفراد ذوي الإعاقة الذين يمارسون أنشطة مُدرة للدخل تقوم على الاكتفاء الذاتي، وإلى الطلاب ذوي الإعاقة؛ والدعوة إلى إيجاد فرص عمل للأشخاص ذوي الإعاقة، واستقطاب الدعم لذلك؛ وتنظيم حملات توعية على نطاق البلد؛ والمشاركة في الأنشطة الزراعية لضمان الأمن الغذائي للأشخاص ذوي الإعاقة وتشارك بفعالية في تنفيذ استراتيجية الحد من الفقر في ليبيريا. فضلاً عن ذلك، قدمت اللجنة الوطنية المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة مساهمة كبيرة في صياغة وثيقة تتناول الإحساس بالأشخاص ذوي الإعاقة وإدماجهم، في إطار دعامة الأمن في استراتيجية الحد من الفقر في ليبيريا.

١٠١ - كما حوّلت ليبيريا أكثر من ٢٠ مؤسسة معنية بالأشخاص ذوي الإعاقة بإنشاء اتحاد وطني لمنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة. ونجح هذا الاتحاد، بالتعاون مع اللجنة الوطنية المعنية

بالأشخاص ذوي الإعاقة، في حشد الدعم وفي دفع الحكومة على التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٨.

ثامناً - الاستجابة لحالة حقوق الإنسان على أرض الواقع: التحديات والقيود

١٠٢- على الرغم من التزام ليبيريا بتحسين حقوق الإنسان للمواطنين، فإنها لا تزال تواجه تحديات وقيود منها ما يلي:

- انعدام الوعي بحقوق الإنسان لدى شرائح كبيرة من المجتمع؛
- ارتفاع معدلات الأمية والبطالة؛
- وجود نقص في الأيدي العاملة المدربة والمؤهلة؛
- التدمير الشديد للهياكل الأساسية وانعدامها، مثل الكهرباء ومياه الشرب وشبكات الطرق ومرافق الصحة والتعليم والمحاكم ومخافر الشرطة والإصلاحات وما إلى ذلك؛
- التدمير الشديد لسبل كسب العيش ولا سيما في قطاع الزراعة؛
- تدمير هيكل الأسرة والمجتمع المحلي؛
- المفاهيم والممارسات الاجتماعية والثقافية؛
- وجود نظم عدالة مزدوجة؛
- استمرار وجود القوانين التمييزية؛
- ثقافة الإفلات من العقاب والفساد؛
- انعدام ثقة الجمهور بالقضاء ونظام إنفاذ القانون، مما يؤدي في أحيان كثيرة إلى العنف العرقي؛
- تأخير إدماج الاتفاقيات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان في القوانين المحلية؛
- عدم كفاية الموارد المالية لتنفيذ المشاريع الحيوية في مجال حقوق الإنسان، وما إلى ذلك.

تاسعاً - مبادرات أخرى

ألف - لجنة الحوكمة

١٠٣- أنشأت ليبيريا لجنة الحوكمة في عام ٢٠٠٧. وأُسند إلى هذه اللجنة مهمة تعزيز الحوكمة الرشيدة من خلال تقديم المشورة وتصميم وصياغة سياسات وترتيبات مؤسسية

وأُطر ضرورية لتحقيق هذه الحوكمة وتعزيز النزاهة على جميع مستويات المجتمع في كل مؤسسة عامة وخاصة. وقد ساهمت هذه اللجنة منذ إنشائها في صياغة بيان السياسة الوطنية لإصلاح القطاع العام؛ ونظمت حلقات عمل على نطاق البلد تتعلق بالسياسة الوطنية للامركزية والحكم المحلي؛ وعملت بالتنسيق مع وزارة التخطيط على وضع مبادرة بناء السلم وبناء الدولة وأصدرت ورقة مسائل تتعلق بإصلاح النظامين القانوني والقضائي في ليبيا من أجل تعزيز سيادة القانون.

باء - اللجنة الليبيرية لمكافحة الفساد

١٠٤ - أنشئت لجنة مكافحة الفساد في آب/أغسطس ٢٠٠٨ بعد صدور استراتيجية ليبيريا الوطنية لمكافحة الفساد في عام ٢٠٠٦. وهذه اللجنة التي تؤدي دوراً رائداً في تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد، قامت منذ إنشائها بالتحقيق في قضايا الفساد وأحالتها للملاحقة الجنائية وأشركت الجمهور وغيره من أصحاب المصلحة في هذا المجال من خلال حملات التوعية وتوزيع المواد التثقيفية وتنظيم محافل تفاعلية في مؤسسات التعليم، ومن خلال إنشاء خطوط ساخنة مجانية للمواطنين لكي يبلغوا عن الادعاءات المتعلقة بالفساد.

جيم - لجنة الأراضي

١٠٥ - أنشئت لجنة الأراضي الليبيرية في آب/أغسطس ٢٠٠٩. وتمثل الولاية العامة لهذه اللجنة في تقديم اقتراحات لتعديل سياسة الأراضي وقوانينها وبرامجها في ليبيريا والدعوة إلى إجراء هذه التعديلات وتنسيقها. وتعزيزاً لولاية اللجنة، فقد أُسندت إليها واجبات ومهام تحديد احتياجات المستفيدين من الأراضي والتوصية بمعالجة أوجه القصور في سياسات وقوانين الأراضي والمؤسسات المعنية بها واقتراح تشريعات عند الاقتضاء.

عاشراً - الأولويات الوطنية الرئيسية

١٠٦ - تسلم ليبيريا، بالاستناد إلى مشاورات تمت على نطاق البلد مع طائفة متنوعة من أصحاب المصلحة، بأن الأولويات الوطنية الرئيسية ينبغي أن تكون على النحو التالي:

- التثقيف الدوري للمواطنين في مجال حقوق الإنسان؛
- تعزيز التوعية بحقوق الإنسان في أوساط الموظفين العموميين ولا سيما في صفوف الموظفين المعيّنين بإنفاذ القانون وموظفي السجون؛
- مواصلة تعزيز قدرات الوزارات والوكالات الحكومية وجميع المؤسسات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان؛

- إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في المناهج الدراسية لجميع المدارس الابتدائية والثانوية والجامعات في جميع أنحاء البلد؛
- التصديق على اتفاقيات حقوق الإنسان التي لم يتم التصديق عليها بعد؛
- اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإدماج اتفاقيات حقوق الإنسان المصدق عليها في القوانين المحلية؛
- ضمان وضع واعتماد خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان في ليبيريا؛
- ضمان فعالية اللجنة الليبيرية المستقلة الوطنية المعنية بحقوق الإنسان واستقلاليتها التامة؛
- تنفيذ توصيات تقرير لجنة الحقيقة والمصالحة التي لا تترتب عليها آثار قانونية ودستورية؛
- مواصلة حماية وتعزيز حقوق المواطنين في المحاكمة حسب الأصول، وذلك مثلاً عن طريق بناء سجون ومحافر شرطة ومحاكم، ومواصلة تعزيز القدرات والجوانب المهنية المتعلقة بالهيئة القضائية والجهات المعنية بإنفاذ القانون؛
- ضمان التنفيذ الفعال لبرنامج التعليم الابتدائي المجاني والإلزامي؛
- ضمان تزويد المدارس بمعلمين وإداريين مؤهلين يتلقون أجوراً مناسبة؛
- مواصلة بذل الجهود لتحسين مستوى معيشة جميع الليبيريين من خلال توفير السكن اللائق وتحسين الرعاية الصحية وتحسين فرص التعليم والإمداد بالطاقة الكهربائية والماء الصالح للشرب وشبكات الطرق، وما إلى ذلك؛
- تعزيز الجهود لحماية حقوق المجموعات الضعيفة مثل المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والنهوض بها؛
- تعزيز الجهود لاستحداث فرص عمل ولا سيما للشباب والأشخاص ذوي الإعاقة.

حادي عشر - توقعات ليبيريا للحصول على المساعدة الدولية

- التدريب والمساعدة التقنية لتعزيز توعية المواطنين والموظفين العموميين بحقوق الإنسان؛
- التدريب والمساعدة التقنية لتعزيز قدرة المؤسسات المعنية على تصميم وتنفيذ السياسات والمشاريع المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- التدريب والمساعدة التقنية لوضع واعتماد خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان في ليبيريا؛

- التدريب والمساعدة التقنية للنهوض بعملية تعديل القوانين؛
- التدريب والمساعدة التقنية لتعزيز المؤسسات المعنية بسيادة القانون؛
- التدريب والمساعدة التقنية لتعزيز قدرة وكالات إنفاذ القانون بما في ذلك التدريب على استخدام الأساليب والمعدات المتطورة في مجال إنفاذ القانون؛
- المساعدة في تحسين الهياكل الأساسية في البلد ولا سيما شبكات الطرق المرصوفة والإمداد بالطاقة الكهربائية والماء الصالح للشرب والمحاکم والسجون ومرافق الاحتجاز ومرافق الرعاية الصحية؛
- التدريب والمساعدة التقنية في مجال التعريف بأساليب عمل هيئات المعاهدات في مجال إعداد التقارير التي تُقدم إلى هذه الهيئات.

قائمة بالمنظمات التي تم التشاور معها خلال عملية صياغة التقرير الوطني

الهيئات الحكومية

- وزارة الزراعة
- وزارة التعليم
- وزارة الشؤون الخارجية
- وزارة الشؤون الجنسانية والتنمية
- وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية
- وزارة الإعلام والثقافة والسياحة
- وزارة العدل
- وزارة العدل - الوحدة المعنية بمسألة الاعتداء الجنسي والقائم على نوع الجنس
- وزارة العمل
- وزارة الأراضي والمعادن والطاقة
- وزارة الشباب والرياضة
- معهد جيمس أ. أ. بيير القضائي
- لجنة مكافحة الفساد
- لجنة الحوكمة
- اللجنة المعنية بالسكن وحقوق الإنسان والحقوق المدنية
- لجنة الأراضي
- لجنة تعديل القوانين
- الشرطة الوطنية الليبيرية
- اللجنة الوطنية للانتخابات
- اللجنة الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة
- اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، الأمانة
- المحكمة العليا

الهيئات غير الحكومية

- رابطة المحاميات في ليبيريا
- مركز كارتر
- مركز دراسات وسائط الإعلام وبناء السلم
- الهيئة الدولية للدفاع عن الطفل
- قوة العمل المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة
- مؤسسة حقوق الإنسان والديمقراطية
- مؤسسة الكرامة الدولية
- مؤسسة الشباب الليبيريين
- المنظمة الدولية للأشخاص ذوي الإعاقة
- مجلس الكنائس الليبيري
- المعهد الليبيري الديمقراطي
- المجلس الوطني الإسلامي لليبيريا
- المجلس النرويجي للاجئين
- الهيئة الدولية لمكافحة الفقر
- اتحاد الصحفيين الليبيريين
- برنامج زمالة السجون، ليبيريا
- أنصار استدامة سبل كسب العيش
- الكنيسة الميثودية الموحدة
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)
- بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، شعبة دعم النظام القانوني والقضائي
- بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، قسم حماية حقوق الإنسان

الصكوك الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان التي وقعت عليها جمهورية ليبيريا أو صادقت عليها أو انضمت إليها

الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛
- بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن إنشاء محكمة أفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
- بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا؛
- الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه؛
- الاتفاقية الأفريقية لمنع الفساد ومكافحته.

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

- اتفاقية حقوق الطفل؛
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة؛
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛
- البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

- البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛
- اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير؛
- البروتوكول الختامي لاتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير؛
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

اتفاقيات منظمة العمل الدولية

- اتفاقية العمل الجبري؛
- اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم؛
- اتفاقية حق التنظيم والمفاوضة الجماعية؛
- اتفاقية القضاء على العمل الجبري؛
- اتفاقية التمييز (في الاستخدام والمهنة)؛
- اتفاقية أسوأ أشكال عمل الأطفال؛
- اتفاقية تفتيش العمل.

Notes

- ¹ A list of organizations consulted during the national report drafting process is available at the end of the report.
- ² Respectively, the Liberians United for Reconciliation and Democracy & the Movement for Democracy in Liberia.
- ³ The information contained in this section is based on the final results of the 2008 Population and Housing Census.
- ⁴ Article 24 of the Constitution allows for derogation from this fundamental right where expropriation may be authorized for the security of the nation, in the event of armed conflict or where the public health and safety are endangered.
- ⁵ The Rule of Law Task force was established in November 2005 with the aim of developing a strategy to strengthen the rule of law and address impunity. The Taskforce was chaired by UNMIL Deputy Special Representative of the Secretary General and included the Ministry of Justice and the Chief Justice of Liberia.
- ⁶ In June of 2010, President Ellen Johnson Sirleaf issued an Executive Order extending the work of the Law Reform Commission for an additional two years.
- ⁷ The Liberianization policy aims to give employment preference to qualified Liberians over non-Liberians.
- ⁸ Liberia has included grades 6-9 to reflect the definition of basic education. Programs previously targeting primary education are currently being adjusted to address basic education.
- ⁹ Based on the recommendations of the ad-hoc adoption authority, the President of Liberia placed a moratorium on adoptions in 2009.